

اتفاقية منح المساعدة الموظفة خلال الفترة 2023-2025  
في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية "FICOL II"  
(تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع)

طبقاً لـ:

- اتفاقية التمويل المنفصلة المبرمة مع بنك التنمية الألماني KfW بتاريخ 21 ديسمبر 2021 وملحقها.
- المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المولى في 8 مارس 2023
- الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المولى في 30 سبتمبر 2014 والمتصل بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المولى في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المولى في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
- مكتوب السيد وزير الداخلية الموجه إلى السادة الوزراء عدد 1099/17 بتاريخ 14 مارس 2023 حول تطبيق متضمنات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المولى في 8 مارس 2023.
- الدليل العملي لبرنامج تمويل الجماعات المحلية FICOL II (قسط الثاني) لتمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع خلال الفترة 2023-2025 والمشار إليه فيما يلي به كدليل البرنامج،
- نتائج الاستجابة للشروط الدنيا المستوجبة لبرنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية بعنوان سنوي 2021 و2022
- محضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أفريل 2023 والمتعلق بالمساعدة على معايير توزيع المساعدة وتحديد مبلغها النهائي.

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

- 1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مدير العام والمشار إليه فيما يلي به "الصندوق" من جهة
- 2- وبلدية المكانسي ممثلة في شخص رئيسها أو الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة بعد موافقة الوالي أو المكلف بتسيير الولاية والمشار إليها فيما يلي به "البلدية"، من جهة أخرى

**الفصل الأول: موضوع الاتفاقية**

تضبيط هذه الاتفاقية التعهدات المحمولة على الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدة الموظفة خلال الفترة 2023-2025 في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع).

**الفصل الثاني: تعهدات الدولة**

**+ تمويل الاستثمارات:**

توفر الدولة لفائدة البلدية التي استوفت شروط التمويل اعتمادات في شكل مساعدة موظفة بقيمة 660 ٠٤ د.م ضبطها بناء على المعايير المضمنة في محضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أفريل 2023 مخصصة حصرياً لتمويل استثمارات بمناطق التوسيع وتحول من طرف المنسدوق حسب تقدم الإنجاز وبناء على تقديم ملفات تمويل للمشاريع وفقاً لمقتضيات الدليل العملي لتمويل استثمارات الجماعات المحلية ودليل البرنامج

**+ دعم الفدرات:**

توفر الدولة اعتمادات لتمويل برنامج دعم الفدرات للبلدية وفقاً للإجراءات المضمنة بدليل البرنامج وذلك بهدف مساعدتها على القيام بأشغاله لتحسين أدائها في مجال التصرف وبرمجة وإدارة واستغلال وتمهيد مشاريعها.

### **الفصل الثالث: تعهدات البلدية**

تعهد البلدية ، بصفتها المسئولة على التصرف والبرمجة والإدارة والاستغلال والتعهد بالمشاريع المرسدة بالبرنامج، بعد الصندوق بالوثائق المطلوبة في كافة مراحل تنفيذ البرنامج في تسعين (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية):

#### **• في أجل أقصاه موعد جوان 2023 :**

- نظير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالقيادة المالية موافق عليها من الوالي أو المكلف بتنبيه الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ممنه من الكتاب العام أو المكلف بالكتاب العامة موافق عليه من الوالي أو المكلف بتنبيه الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ومستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وإثباتات اعتماد العقارية الشاركية وفقاً للمنهجية المحددة بدليل البرنامج.
- الرزامة التقديرية لتنفيذ المشاريع المولدة بهذه المساعدة الموقعة على أن يتم إنهاء وقبول المشاريع وتقدم مؤشرات الصرف في أجل أقصاه موعد السادس الأولي لسنة 2025.
- ملحوظة بينها رابط نشر الاتفاقية ورزامة تنفيذ المشاريع على موقع الرابط الخاص بالبلدية (أو) صفحاتها على موقع التواصل الاجتماعي.
- طلب الانفراط في صفة مجمعة يقوم بها الصندوق، إن رغبت البلدية في ذلك، في صورة برمجة مشروع لافتتاح معدات لفائدة مناطق التوسيع.
- ملحوظة تتعلق بتعيين مسؤول بيني واجتماعي ومسؤول على الصيانة تتضمن اسميهما وصيتيهما بالبلدية ومعطيات الاتصال بهما (بريد إلكتروني ، هاتف ، ...).

#### **• في أجل أقصاه موعد أكتوبر 2023 :**

- دراسة أولية مصحوبة بمستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليها ممنه من رئيس البلدية او بمحضر اداري ممنه من الكتاب العام (أو من المكلف بالكتاب العامة) موافق عليها من الوالي (أو المكلف بتنبيه الولاية) في صورة برمجة مشروع طرقات داخلية بالمجتمعات السكنية.

كما تتعهد البلدية خلال مختلف مراحل تنفيذ البرنامج بـ:

- العمل بما يقتضيه دليل البرنامج الذي تقر البلدية بالإطلاق عليه والقبول به.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المنافسة بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2023 وإنهائها وقبولها في أجل أقصاه موعد السادس الأولي لسنة 2025.
- إنهاء برنامج دعم القرارات في أجل أقصاه موعد سبتمبر 2025.
- مد الصندوق بمتاجر كل ثلاثة أشهر وتزويج سلوى حول متابعة المشاريع وفقاً للأصول المدرج بدليل البرنامج.
- مد الصندوق بالبرنامج السنوي لدعم القرارات في أجل أقصاه 15 جانفي من كل سنة وتزويج حول تقدم تنفيذ برنامج دعم القرارات للسنة المنقضية في أجل أقصاه موعد شهر فيفري.
- إعداد برنامج لصيانة واستغلال الاستثمارات المنجزة في إطار هذه الاتفاقية ومد الصندوق به ثلاثة أشهر قبل انتهاء الأشغال مصحوباً بمستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وعلى أوجه تمويله وتنفيذها.
- إعلام الصندوق فورياً بكل حادث أو طاري خلال عملية تنفيذ المشاريع وخاصة فيما يتعلق باحترام الإجراءات البيئية والاجتماعية وشروط السلامة.
- توفير الظروف الضرورية والملازمة للمكونين والخبراء الموضوعين على تنفيذها في إطار عنصر دعم القرارات.
- تكليف إطار من البلدية (مهندس أو فني) لمتابعة مشاريع الأشغال أو التعاقد مع مسدي خدمات للقيام بالمهام التي يمكن للبلدية تمويل كلفتها على حساب اعتمادات البرنامج.
- حفظ كل الوثائق ذات الصلة بالبرنامج ووضعها على ذمة الصندوق عند الطلب وذلك إلى موعد سنة 2035

### **الفصل الرابع: تعغير البرنامج**

يمكن للبلدية إجراء تعديل لكلفة المشاريع أو لمكوناتها حسب ما تقتضيه الضرورة والضوابط الفنية دون تجاوز الكلفة الجملية للمشاريع للبالغ الجملى للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتකّل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمح لها بذلك كما أن كل إلغاء أو إضافة لمشروع يتوجب اعتماد نفس إجراءات البرمجة والتنفيذ والتثبت من مدى احترام شروط وأجال البرنامج وفي كل الحالات فإن البلدية مطالبة بالحصول على موافقة الصندوق بخصوص هذه التغييرات.

الفصل الخامس: المشاريع القابلة للتمويل

تمويل المساعدات المعنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع التي تستجيب للشروط المبينة بدليل البرنامج.

#### **الفصل السادس: استرجاع الاعتمادات بعنوان الضمانات**

تعهد البلدية بتحويل الاعتمادات المسترجعة من ضمانت حسن الإنجاز والتأمين بعنوان المشاريع المولدة في إطار هذه الاتفاقية وذلك بالحساب الجاري المبين بدلل البرنامج في أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ استرداده للبالغة المعنية.

الفصل السابع : الوثائق ومؤيدات الصرف

توفّي البلديّة الصدوق بوثانق ملقات طلبات التمويل والمسفقات ومؤيدات الصرف في سختين (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية).

الفصل الثامن: الآجال

حدد آخر أجل لاستغلال الاعتمادات الممنوعة في إطار هذه الاتفاقية بموجب جوان 2025 بالنسبة لتمويل المشاريع وموفي سبتمبر 2025 لتمويل برنامج دعم التدريبات وبخلاف ذلك تكون البلدية ملزمة بارتجاع الاعتمادات في أجل شهر من تاريخ اعلامها بذلك.

الفصل التاسع : مصاريف التسجيل

تحمل البلدية مصاريف تسجيل هذه الاذنات.

الفصل العاشر:

أمضيت هذه الانفاسية في أربعة نظائر أصلية يرجع منها نظير إلى الصندوق.

تونس في 24 افريل 2023

المدير العام لصندوق القروض  
ومساعدة الجماعات المحلية

فہمی قزمیر

المكتبة في ٨٠٢٠٢٣

رئيس البلدية أو الكاتب العام أو المكلف بالكتاب العامة  
بعد موافقة الوالي أو المكلف بتمهيد الولاية

2023 ماي 11

五国比较

معرِّف بالقصيدة الاليمية لـ ابن حاتم

NO. 13527  
23745562  
~~Long 65 miles~~

2023 5.10 10

طاعت عليه ووافقت  
الوالى  
عبد الحليم حمدى